



الجمعية العمومية — الدورة الثانية والأربعون

اللجنة الإدارية واللجنة التنفيذية

البند ١٠ من جدول الأعمال: الاشتراكات المتأخرة

البند ٣٢ من جدول الأعمال: الاشتراكات المتأخرة

الجوانب المالية لمسألة الاشتراكات المتأخرة

الإضافة رقم (١)

الإضافة رقم (١) لورقة العمل هذه تُمثل تحديثاً للمرفق (ج) - الاشتراكات المتأخرة للدول التي يعتبر حقها

في التصويت مُعلّقاً حسب الوضع في تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٦.

الدول المتعاقدة التي يُعتبر حقها في التصويت مُعلّقاً
اعتباراً من ٢٠٢٥/٩/٢٦

المجموعة (أ)

جيبوتي

المجموعة (ب)

دومينيكا

لبنان

مالاوي

بالاو

ساو تومي وبرينسيبي

الجمهورية العربية السورية

المجموعة (أ): الدول التي أبرمت اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها على مدى عدد من السنوات، ولم تمتثل لشروط اتفاقاتها.

المجموعة (ب): الدول التي عليها اشتراكات متأخرة لمدة ثلاث سنوات كاملة أو أكثر والتي لم تبرم اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها.

— انتهى —